



PROVISIONAL

A/33/PV.86

11 January 1979

ARABIC



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة السادسة والثمانين

المعقودة بالمقر في نيويورك

يوم السبت، ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨، الساعة ٣٠ / ١٠

(كولومبيا)

السيد لبيفانو

الرئيس:

- بيان الرئيس
- نزع السلاح العام والكامل [٤٧] (تابع)
  - (أ) تقرير اللجنة الأولى؛
  - (ب) تقرير اللجنة الخامسة
- تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الحادية عشرة [١١٥]
  - (أ) تقرير اللجنة السادسة؛
  - (ب) تقرير اللجنة الخامسة

المحتويات / . .

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى . وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة . أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع الى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات :

Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services,  
room A-3550, 366 United Nations Plaza, مع الحرص على ادخالها على نسخة واحدة من المحضر .

78-72910/A

## المحتويات (تابع)

- تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة [ ١١٧ ]
  - ( أ ) تقرير اللجنة السادسة ؛
  - ( ب ) تقرير اللجنة الخامسة
- تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف : تقرير اللجنة السادسة [ ١١٨ ]
- تقرير اللجنة الخاصة المعنية بزيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية [ ١٢١ ]
  - ( أ ) تقرير اللجنة السادسة ؛
  - ( ب ) تقرير اللجنة الخامسة
- القراران اللذان اتخذهما مؤتمر الامم المتحدة المعني بتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية : تقرير اللجنة السادسة [ ١٢٢ ]
- توحيد قواعد ومبادئ قانون التنمية الاقتصادية الدولية وتطويره التدريجي : تقرير اللجنة السادسة [ ١٢٣ ]
- مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وأمنها : تقرير اللجنة السادسة [ ١٢٤ ]
- تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى : تقرير اللجنة الثالثة [ ٧٣ ]
- المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى [ ٧٤ ]
  - ( أ ) تقرير اللجنة الثالثة ؛
  - ( ب ) تقرير اللجنة الخامسة
- القضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى [ ٨١ ]
  - ( أ ) تقرير اللجنة الثالثة ؛
  - ( ب ) تقرير اللجنة الخامسة
- المناهج والطرق والوسائل الاخرى التي يمكن الاخذ بها داخل منظومة الامم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الاساسية ، بما في ذلك انشاء منصب مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان : تقرير اللجنة الثالثة [ ٨٦ ]
- القضاء على جميع أشكال التعصب الديني : تقرير اللجنة الثالثة [ ٨٩ ]

افتتحت الجلسة في الساعة ١١ / ٤بيان للرئيس

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : نظرا لظروف استثنائية جعلتنا نضطر الى العمل فسي ظل صعوبات نجمت عن مشاكل الموظفين ، أود أن أتوجه بندا الى المندوبين ليتعاونوا معي ويوافقوا على بحث بنود جدول الاعمال المطروحة على الجمعية العامة رغم أن بعض الوثائق غير متوافرة بجميع لغات العمل .

لقد طلبت من مقرر اللجنة الخامسة أن يتعاون معي ، وقد تفضل بالموافقة على أن يقدم تقارير هذه اللجنة شفاهة باللغة الانكليزية ، رغم أنها ليست لغته الأصلية . وذلك لأن هذه التقارير لم توزع على جميع أعضاء الجمعية العامة .

مواصلة نظر البند ٤٧ من جدول الأعمالنزع السلاح العام والكامل :

( أ ) تقرير اللجنة الاولى (A/33/L.33 ، A/33/435) ؛

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة (A/33/507)

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : سوف تبحث الجمعية العامة أولا تقرير اللجنة الأولى حول البند ٤٧ من جدول الأعمال . والتقرير وارد في الوثيقة A/33/435 وقد مه مقرر اللجنة الأولى السيد ميخالوفيتش من يوغوسلافيا في الجلسة العامة ٨٤ للجمعية العامة في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ والتعديل المقترح ادخاله على مشروع القرار (هـ) الوارد في الوثيقة A/33/L.33 . حيث أنه لم تتوافر لدينا نسخ من تقرير اللجنة الخامسة حول الآثار المالية والادارية المترتبة على بعض مشروعات القرارات ، فاني أطلب من مقرر اللجنة الخامسة السيد حمزة من الجمهورية العربية السورية أن يقدم التقرير شفاهة .

عرض السيد حمزة (الجمهورية العربية السورية) مقرر اللجنة الخامسة تقرير هذه اللجنة

(A/33/507) ثم تحدث على النحو التالي :

السيد حمزة (الجمهورية العربية السورية) ، مقرر اللجنة الخامسة ، (الكلمة بالانكليزية) :

لأسباب فنية ، فإن تقرير اللجنة الخامسة حول الآثار المالية والادارية المترتبة على مشروعات القرارات ألف ، دال وهاء الواردة في الوثيقة A/33/435 لم يوزع بعد .

وفوضتني اللجنة الخامسة بأن أخبر الجمعية العامة أنه في حالة اعتمادها لمشروعات القرارات

ومشروع المقرر ، فإن مبلغا اضافيا قدره . . . ١٦٥ دولار يجب اعتماده في الميزانية البرنامجية للسنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ . وأن تكلفة خدمات المؤتمرات سوف توضع أمام الجمعية في مرحلة لاحقة .

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : أود أن أعبر عن شكري لمقرر اللجنة الخامسة على

موافقته على تقديم التقرير بلغة عمل غير لغته الأصلية .

أعطي الكلمة للسيد ممثل كندا الذى سيعرض علينا تعديلا على الجزء ( هاء ) من مشروع القرار .

السيد آدموندز (كندا) (الكلمة بالانكليزية) : أود أن أتقدم بتعديل بسيط قد اتفق عليه جميع المشاركين في تبني مشروع القرار الأصلي المنبثق عن اللجنة الأولى والخاص بسنع إنتاج المواد الانشطارية الخاصة بالاسلحة والوارد في الفقرة ٢٤ الجزء ( هاء ) من الوثيقة A/33/435 . ان هذا التعديل يتعلق بالفقرة الثانية من الديباجة . ويقرأ النص الجديد لهذه الفقرة بعد تعديلها على النحو التالي :

” اقتناعا منا بأن الجهود لوقف وعكس اتجاه سباق التسلح النووى ، ستيسر منسـع انتشار الاسلحة النووية ، وكذلك أجهزة التفجير النووية الأخرى ” .  
انني أعتقد ، أن هذا التعديل ، ولو أنه بسيط ، سيحسن من صياغة النص الأصلي ويجعله أكثر قبولا بالنسبة الى الجميع . كما أن هذا التعديل يعكس بطريقة أوضح النوايا التي جعلتـها نضيفها بهذه الكيفية .  
وآمل أن تقبل جمعيتكم هذا التعديل البسيط .

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : ادعو ممثل اثيوبيا لتعليق تصويته قبل التصويت .

السيد ماكونن (اثيوبيا) (الكلمة بالانكليزية) : ان لاثيوبيا اهتماما عميقا بنجاح محادثات الحد من الاسلحة الاستراتيجية ، وقد أكدنا على ذلك مرارا ، كان آخرها خلال هذه الدورة للجمعية العامة . ان التقدم الذى أحرز خلال السنة الأخيرة كان أقل من أن يرضي المجتمع الدولي بصفة عامة ، وكان مخيبا لآمال وفد بلادى بصفة خاصة وأكد على هذه النقطة رئيس الوفد الاثيوبي خلال المناقشة العامة للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح .  
ان محاولات ربط حق اثيوبيا المشروع في الدفاع عن نفسها بالتقدم في هذه المحادثات الهامة جدا للحد من الاسلحة الاستراتيجية من قبل أحد أطراف المفاوضات قد يكون تحركا سهلا ولكنـه خاطيء . فحيث أن هذه المفاوضات تهم المجتمع الدولي ككل فاننا كنا نفضل أن يتضمن مشروع القرار الوارد في الوثيقة (A/33/435) نداء الى المعنيين ألا يقيموا أى رابطة لا أساس لها بين محادثات

الحد من الاسلحة الاستراتيجية وغيرها من الامور الاخرى وعلى وجه الخصوص تلك التي تتعارض مع حق البقاء لدولة عضو . ونظرا الى هذا الالهال ، فان الوفد الاثيوبي سوف يمتنع عن التصويت على مشروع هذا القرار .

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : الآن سنتخذ قرارا بشأن مشروعات القرارات التسعة

التي أوصت بها اللجنة الاولى في الفقرة ٢٤ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/33/435 .  
وسنتخذ أولا قرارا بشأن الجزء (ألف) من مشروع القرار . وقد اعتمدت اللجنة الأولى هذا الجزء من مشروع القرار بتوافق الآراء . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد الجزء ألف من مشروع القرار ؟

اعتمد الجزء ألف من مشروع القرار (القرار ٣٣ / ٩١ ألف)

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : والآن سوف نصوت على الجزء (باء) من مشروع القرار .

وقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر

البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا ، الاشتراكية السوفياتية ، كندا ، الرأس الاخضر ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبييا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، جمهورية ألمانيا الاتحادية ، غانا ، اليونان ، فواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، فيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، كينيا ،

جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلندا ، السويد ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة الامريكية ، اوروغواى ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : الكويت ، الامارات العربية المتحدة .

اعتمد الجزء (باء) من مشروع القرار بأغلبية ٣٢ صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع اثنين عن

التصويت . (قرار ٣٣ / ٩١ باء) \*

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : والآن سنجرى التصويت على الجزء (جيم) من مشروع

القرار .

وقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الارجننتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ،

\* ثم بعد ذلك أبلغ وفد موريشيوس الأمانة العامة بأنه كان ينوى التصويت مؤيدا .

بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بورما ، بوروندي ، كندا ، الرأس الأخضر ،  
 امبراطورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو  
 كوبا ، قبرص ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهوريّة  
 الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلغادور ، غينيا الاستوائية ، فيجي ،  
 فنلندا ، فرنسا ، غابون ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، جمهوريّة  
 المانيا الاتحادية ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو  
 غيانا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العر  
 ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن  
 كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، الجماهيرية العربيّة  
 الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ،  
 موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ،  
 نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا  
 غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رومانيا  
 رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ،  
 السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ،  
 السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ،  
 تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، الامارات  
 العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشماليّة ،  
 جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة  
 الامريكية ، اوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ،  
 زامبيا .

المعارضون : ألبانيا .

المتنعون : بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، تشيكوسلوفاكيا ، اثيوبيا ،

هنغاريا ، ملاوي ، منغوليا ، بولندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .



اعتمد الجزء (جيم) من مشروع القرار بأغلبية ٢٧ صوتاً مقابل صوت واحد ، وامتناع . عن التصويت . (قرار ٣٣ / ٩١ جيم) \* .

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : والآن سنجرى التصويت على الجزء (دال) من مشروع

القرار .

وقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، الجزائر ، الارجننتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بورما ، بوروندى ، كندا ، الرأس الأخضر ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، قبرص ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلطانيات ، فينلاندا ، فنلندا ، غابون ، غانا ، فواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، فيانا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ايرلندا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ،

\* ثم بعد ذلك أبلغ وفد الجمهورية الديمقراطية الالمانية الأمانة العامة أنه كان ينوى الامتناع عن التصويت .

ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، الامارات العربية المتحدة ،  
جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، اوروغواي ، فنزويلا ،  
فبييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : انغولا ، بلجيكا ، بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كوبا ،  
تشيكوسلوفاكيا ، فرنسا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، جمهورية ألمانيا  
الاتحادية ، اليونان ، هنغاريا ، اسرائيل ، ايطاليا ، لكسمبرغ ، منغوليا ،  
هولندا ، بولندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد  
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا  
الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

اعتمد الجزء (دال) من مشروع القرار بأغلبية ١١٧ صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع ٢١ عن

التصويت . (قرار ٣٣ / ١ دال) \*

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : والآن سنجرى التصويت على الجزء (هـ) من مشروع

القرار .

وقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، بنغلاديش ، بلجيكا ، بنن ،  
بوليفيا ، بوتسوانا ، بوروندي ، كندا ، امبراطورية افريقيا الوسطي ، تشاد ،  
شيلي ، كولومبيا ، جزر القمر ، قبرص ، الدانمرك ، الجمهورية الدومينيكية ،  
اكوادور ، السلفادور ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، جمهورية المانيا  
الاتحادية ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا-بيساو ، غيانا ،  
هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، ايران ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ،  
ساحل العاج ، اليابان ، كينيا ، ليسوتو ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ،  
مديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، المكسيك ، المغرب ، نيبال ، هولندا ،

\* ثم بعد ذلك ابلغ وفد الجمهورية الديمقراطية الألمانية الامانة العامة انه كان ينوي الامتناع

عن التصويت .

نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، اسبانيا ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، تايلند ، توفو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اوروغواي ، فنزويلا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، البحرين ، بربادوس ، بوتان ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الكونغو ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، مصر ، اثيوبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، العراق ، جامايكا ، الاردن ، الكويت ، ماليزيا ، موريشيوس ، منغوليا ، موزامبيق ، عمان ، سان تومي وبرينسيبي ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، الين ، يوغوسلافيا .

اعتمد الجزء (ها) من مشروع القرار بأغلبية ٩٣ صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع . عن التصويت

(قرار ٣٣ / ٩١ ها) .

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : والآن سنجرى التصويت على الجزء (واو) من

مشروع القرار .

وقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، الجزائر ، الارجنتين ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،

بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، بلغاريا ، بوروندي ، جمهورية  
بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الرأس الاخضر ، امبراطورية افريقيا الوسطى ،  
تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ،  
اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ،  
السلفادور ، فينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، الجمهورية  
الديمقراطية الالمانية ، غانا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ،  
هايتي ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ساحل العاج ،  
جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ،  
ليسوتو ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، موريشوس ،  
المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ،  
نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ،  
الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ،  
المملكة العربية السعودية ، السنغال ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ،  
سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد  
وتوباغو ، تونس ، اوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد  
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية  
الكامرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، اوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ،  
اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : استراليا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فرنسا ، جمهورية المانيا الاتحادية ،  
اليونان ، ايسلندا ، ايطاليا ، اليابان ، لكسمبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ،  
النرويج ، البرتغال ، تركيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا  
الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

المتنعون : انغولا ، النمسا ، البرازيل ، بورما ، كوبا ، غابون ، ايرلندا ، اسرائيل ، سيراليون ،  
سنغافورة ، اسبانيا ، السويد .

اعتمد الجزء (واو) من مشروع القرار بأغلبية ١٠٥ صوتا مقابل ١٨ ، وامتناع ١٢ عن التصويت

الرئيس ( الكلمة بالانكليزية ) : سوف نصوت الآن على الجزء ( زاي ) من مشروع

القرار . وقد طلب تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر  
البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ،  
بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بورما ، بوروندى ، كندا ، الرأس الأخضر ،  
امراطورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ،  
كوبا ، قبرص ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية  
الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ،  
فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، جمهورية ألمانيا الاتحادية ، غانا ،  
اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ،  
ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ،  
ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ،  
ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ،  
ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المغرب ، موزامبيق ،  
نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ،  
عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، بيرو ،  
الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومى  
وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ،  
الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ،  
السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ،  
تونس ، تركيا ، اوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة ،  
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ،  
جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروغواى ، فنزويلا ،  
اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

A/33/PV.86

المعارضون : بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، تشيكوسلوفاكيا ،  
الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، هنغاريا ، منغوليا ، بولندا ، جمهورية  
أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .  
المتنعون : المكسيك .

اعتمد الجزء زاي من مشروع القرار بأغلبية ١٢٦ صوتا مقابل ٩ أصوات وامتناع ١ عن التصويت .  
( القرار ٣٣ / ٩١ زاي )

الرئيس ( الكلمة بالانكليزية ) : ننتقل الآن الى الجزء حاء من مشروع القرار ،  
وأود أن أوجه انتباه السادة الأعضاء أولا الى التعديل الوارد في الوثيقة A/33/L.33 التي تحمل محل  
فقرة الديباجة الثانية من الجزء حاء .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذا التعديل ؟  
وقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ،  
بوليفيا ، بوتسوانا ، بوروندى ، كندا ، امبراطورية افريقيا الوسطى ،  
شيلي ، كولومبيا ، قبرص ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ،  
اكوادور ، السلفادور ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، غانا ، اليونان ،  
غواتيمالا ، هايتي ، هندوراس ، أيسلندا ، اندونيسيا ، ايران ، ايرلندا ،  
اسرائيل ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ،  
الكويت ، ليسوتو ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ،  
موريتانيا ، المكسيك ، المغرب ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ،  
النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ،  
باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ،

المملكة العربية السعودية ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ،  
سرى لانكا ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، تايلند ، توغو ، تونس ، تركيا ،  
اوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية  
تنزانيا المتحدة ، اوروغواى ، فنزويلا ، يوغوسلافيا ، زائير .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ،  
بلناريبسا ، بورما ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ،  
تشان ، جزر القمر ، الكونغو ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ،  
مصر ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فرنسا ، الجمهورية الديمقراطية  
الألمانية ، جمهورية المانيا الاتحادية ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ،  
هنغاريا ، الهند ، ايطاليا ، لكسمبرغ ، موريشيوس ، منغوليا ، موزامبيق ،  
نونددا ، البرتغال ، سان تومي وبرينسيبي ، السنغال ، ترينيداد وتوباغو ،  
جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية  
السوفياتية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، الولايات  
المتحدة الأمريكية .

اعتمد التعديل بأغلبية ٨٦ صوتا مقابل لا أحد وامتناع ٤١ عن التصويت .

الرئيس ( الكلمة بالانكليزية ) : الآن سوف أ طرح مشروع القرار حاء بعد تعديله .

وقد طلب تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ،

بلجيكا ، بنن ، بوليفيا ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندى ، كندا ، الرأس  
الأخضر ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، جزر  
القمر ، قبرص ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية  
الدومينيكية ، اكوادور ، السلفادور ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، جمهورية

المانيا الاتحادية ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا - بيساو ، غيانا ،  
هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ايرلندا ،  
اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ،  
الكويت ، ليسوتو ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ،  
مالطة ، موريتانيا ، المكسيك ، المغرب ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ،  
نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا  
الجديدة ، باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ،  
رواندا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ،  
سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ،  
سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توفو ، ترينيداد  
وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، المملكة  
المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون  
المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروغواى ،  
فنزويلا ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ،  
الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، هنغاريا ، منغوليا ، بولندا ، جمهورية  
اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،  
الممتنعون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، بوتان ، الكونغو ، مصر ،  
غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فرنسا ، غينيا ، الهند ، موريشيوس ، موزامبيق ،  
عمان ، سان تومي وبرينسيبي .

اعتمد الجزء ١٦ حاء من مشروع القرار بعد تعديله بأغلبية ١٠٨ أصوات مقابل ١٠ أصوات

وامتناع ١٦ عن التصويت . ( قرار ٣٣ / ٩١ حاء ) \*

الرئيس ( الكلمة بالانكليزية ) : وأخيرا ، ننتقل الى الجزء ١٦ من مشروع القرار .

واعتمدت اللجنة الاولى ذلك الجزء من مشروع القرار بتوافق الآراء . هل لي ان أعتبر أن الجمعية  
العامة تود أن تعتمد هذا الجزء من مشروع القرار ؟

\* ثم أبلغ بعد ذلك وفد الجماهيرية العربية الليبية الامانة العامة بأنه كان ينوى التصويت مؤيدا .



اعتمد الجزء ١ من مشروع القرار . ( قرار ٣٣ / ٩١ ط أ ) .

الرئيس ( الكلمة بالانكليزية ) : أدعو المندوبين الى توجيه انتباههم للتوصية

التي وردت في الفقرة ٢٥ من تقرير اللجنة الأولى الوارد في الوثيقة A/33/435 .

أطرح التوصية للتصويت . وقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : الجزائريون ، انغولا ، الارجننتين ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ،

بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ،

البرازيل ، بورما ، بوروندى ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، تشاد ،

شيلي ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، قبرص ، اليمن الديمقراطية ،

جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، الكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا

الاستوائية ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، الجمهورية الديمقراطية

الالمانية ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ،

الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ايرلندا ، جامايكا ، اليابان ،

الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ،

ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ،

ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ،

موزامبيق ، نيبال ، نيوزيلندا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ،

بنما ، باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ،

ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ،

سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ،

سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ،

ترينيداد وتوباغو ، تونس ، اوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية

الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، اوروغواى ، فنزويلا ،

اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : لا أحد

المتنعون : أفغانستان ، استراليا، بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كندا ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، اثيوبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، هنغاريا ، ايسلندا ، ايطاليا ، ساحل العاج ، منغوليا ، نيكاراغوا ، النرويج ، بابوا غينيا الجديدة ، السويد ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمدت التوصية بأغلبية ٠٨ ( أصوات مقابل لا أحد وامتناع ٣٣ عن التصويت .

الرئيس ( الكلمة بالانكليزية ) : سادعو الآن ممثلي الدول الذين يودون تعليـل

تصويتهم بعد التصويت .

السيد باباجورجي ( البانيا ) ( الكلمة بالانكليزية ) : ان وفد البانيا قد عارض

الجزء ( ج ) من مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الأولى في تقريرها A/33/435 .

وكما أكدنا أثناء التصويت على مشروع القرار نفسه في اللجنة الأولى ، فان وفد بلادى يرى أن مسألة " ان نلاحظ بسرور " في الاعلانات الديماغوغية للامبرياليين الأمريكين ، والاشتراكيين السوفياتيين عن نزع السلاح مسألة لا يمكن طرحها فقد ثبت بجلاء أنه عندما تتكلم الدول الامبريالية عن السلام ونزع السلاح فهي تزيد من جهودها لتكديس الأسلحة والحرب . فالدولتان الأعظم الامبرياليتان والكتلتان العدوانيتان العسكريتان اللتان تتبعانها تزيد من ميزانيتها العسكرية ومن جيوشهما وأسلحتهما .

ومن حين لآخر تصدران بيانات عن نزع السلاح ، ومن نافلة القول أن الدول الأعظم

تنقصها الرغبة في أن تنزع السلاح عن نفسها ، ولكنها تريد أن تخفي تسليحها المستمر .

ووفد البانيا يعتقد أن محادثات سولت التي أشير اليها في القرار ليست الا محفل مفاوضات

بين الدولتين العظميين لترتب برامجهما للتسلح وسباق التسلح . وهذه المحادثات ليست لها أى

صلة بنزع السلاح الحقيقي .

السيد غارسيا روبليس ( المكسيك ) ( الكلمة بالاسبانية ) : ان وفد بلاى يعتبر أنه يتشرف بأن أتاحت له الفرصة في اللجنة الاولى وذلك عن طريق التعديلات الواردة في الوثيقة A/33/L.54 والتي قدمتها ستة وفود أخرى وأيضاً عن طريق المحادثات غير الرسمية فقد أتاحت فرصة لوفد بلاى للاسهام في ادخال تحسينات كبيرة في مشروع قرار لجنة نزع السلاح وهو مشروع كان رقمه A/C.1/33/L.42 الذى قد نَقَّح مرتين على التوالي قبل طرحه للتصويت .

ونظراً لذلك ولأن الدول الاعضاء في الامم المتحدة لم تتساءل عن صحة الاتفاقية التي تحققت في الدورة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح ، وكما ورد في الفقرة ١٢٠ من الوثيقة الختامية - " بأن تستعرض عضوية لجنة نزع السلاح على فترات منتظمة " - فاننا نأسف على الامتناع عن التصويت الذى تم الان بشأن مشروع هذا القرار الذى تقدمت به اللجنة الاولى بوصفه مشروع القرار زاي .

ان تعليل امتناعنا عن التصويت هو نفس ما ذكرناه في اللجنة الاولى وقد ورد في محضر الجلسة الستين المعقودة في اول كانون الاول / ديسمبر . ونحن على اقتناع انه ان كان التوافق في الآراء امراً مرغوباً فيه عند اعتماد اى مقرر خاص بنزع السلاح ففيما يتعلق بتشكيل لجنة نزع السلاح ان التوافق في الآراء امر مرغوب فيه بدرجة اكبر بل انه امر اساسي .

وفي ضوء البيانين اللذين استمعنا اليهما في اجتماع اللجنة واللذين ادلى بهما مندوب تونس الذى كان يتحدث باسم مقدمي مشروع القرار A/33/C.1/L.42/Rev.2 ومندوب الاتحاد السوفياتي الذى شرح اسباب تصويته السلبي على القرار ، وهي اسباب ربما تكون شبيهة بآراء الوفود الاخرى التي صوتت ايضا ضد مشروع القرار . ان وفد بلاى يأمل انه بروح التفاهم المتبادل فان الجمعية يمكن ان تتلقى في دورتها الخامسة والثلاثين تقريراً من لجنة نزع السلاح يحدد الاساليب ودعونا نستخدم العبارة التي وردت في القرار ، لبحث تشكيل اللجنة ، وهي اساليب قد تعتمد بها بالتوافق في الآراء الجمعية العامة في دورتها الثانية الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح .

الا انه ينبغي الانتفاءل على هذا النحو نظراً لصعوبة المهمة . وكما قلت من قبل هناك شعور عام يحبذ ان يكون تشكيل اللجنة موضع بحث ودراسة على فترات منتظمة ، ولكن ينبغي علينا ان نحدد كيف ومتى . ولهذا الغرض ، وبين امور اخرى ، ينبغي ان نحدد معنى ونطاق كلمات

" اعادة بحث " او " اعادة دراسة " من ناحية و " على فترات منتظمة " من ناحية اخرى في سياق الوثيقة الختامية . وان الاستكمال الناجح لهذه المهمة يتطلب الصبر والدأب وقد را معقولا من المرونة .

ان وفد بلادي ، كما فعل في الماضي ، سوف يستمر في الاسهام في تحقيق نتائج ايجابية نتائج قد تحظى بتوافق الراء للدول النووية وبقية دول العالم . وهذا يتطلب لا مفر منه في هذا المجال وقد اكدت ذلك الجمعية العامة عندما اعتمدت منذ ١٧ عاما القرار ١٦٦٠ ( د - ١٦ ) في الثامن والعشرين من تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦١ والذي كان بمثابة نقطة الانطلاق لتشكيل ما اطلق عليه لجنة نزع السلاح للدول الثماني عشرة .

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البنود

٤٧ من جدول الاعمال .

بنود جدول الاعمال ١١٥ ، ١١٧ ، ١١٨ ،

١٢١ ، ١٢٢ ، ١٢٣ و ١٢٤

تقرير لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن اعمال دورتها الحادية عشرة

( أ ) تقرير اللجنة السادسة (A/33/349)

( ب ) تقرير اللجنة السابعة (A/33/493)

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الامم المتحدة وتعزيز دور المنظمة

( أ ) تقرير اللجنة السادسة (A/33/413)

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة

تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف : تقرير اللجنة السادسة (A/33/478)

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بزيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية

( أ ) تقرير اللجنة السادسة (A/33/418)

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة (A/33/501)

القرارات اللذان اتخذهما مؤتمر الامم المتحدة المعنى بتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات

الدولية : تقرير اللجنة السادسة (A/33/485)

توحيد قواعد ومبادئ قانون التنمية الاقتصادية الدولية وتطويره التدريجي : تقرير اللجنة السادسة

(A/33/484)

مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وامنها : تقرير اللجنة السادسة (A/33/487)

عرض السيد عمر ( الجماهيرية العربية الليبية ) ، مقرر اللجنة السادسة ) ، تقارير هذه

هذه اللجنة (A/33/349 ، A/33/413 ، A/33/478 ، A/33/418 ، A/33/485 ، A/33/484 ،

(A/33/487) ثم تحدث على النحو التالي :

السيد ابراهيم عبدالعزيز عمر ( الجماهيرية العربية الليبية ) (مقرر اللجنة)

السادسة ) : السيد الرئيس ، لي الشرف أن أقدم الى الجمعية العامة التقارير التالية للجنة السادسة عن بنود جدول الأعمال :

- ١ - البند ( ١١٥ ) تقرير لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولي عن أعمال دورتها الحادية عشر .
  - ٢ - البند ( ١١٧ ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة .
  - ٣ - البند ( ١١٨ ) تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف .
  - ٤ - البند ( ١٢١ ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بزيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية .
  - ٥ - البند ( ١٢٢ ) القراران اللذان اتخذهما مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية .
  - ٦ - البند ( ١٢٣ ) توحيد قواعد ومبادئ قانون التنمية الاقتصادية الدولية وتطويرها التدريجي .
  - ٧ - البند ( ١٢٤ ) مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وأمنها .
- بالنسبة للبند ( ١١٥ ) من جدول الأعمال ، توجد توصية اللجنة السادسة في الفقرة ( ٤١ ) من تقريرها الوارد بالوثيقة رقم ( أ / ٣٣ / ٣٤٩ ) ، وتشتمل هذه التوصية على مشروعين ، تمت الموافقة عليهما بتوافق الآراء .
- والمقتضى مشروع القرار الأول ، ستثني الجمعية العامة على لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولي لما أحرزته لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولي من تقدم في أعمالها وما بذلته من جهود لزيادة كفاية أساليبها في العمل .
- كما ستدرك اللجنة بدعوتها السابقة الواردة في الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ١٤٥ / ٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ الى مراعاة القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السادسة والسابعة ، وستلاحظ اذراج البند المعنون " الآثار القانونية للنظام الاقتصادي الدولي الجديد " في برنامج العمل المقترح ، استجابة لهذه الدعوة ، وقرار اللجنة انشاء فريق عامل يعنى بهذه المسألة .

وينص مشروع القرار الثاني على جملة أمور منها ، أن تقرر الجمعية العامة عقد مؤتمر للمفوضين في عام ١٩٨٠ في موقع فرع قانون التجارة الدولي ، أو في أي مكان آخر مناسب قد يتلقى الأمين العام دعوة لعقد المؤتمر فيه ، وذلك للنظر في مشروع اتفاقية عقود البيع الدولي للبضائع التي أعدتها لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولي ، ولا دراج نتائج أعماله في اتفاقية دولية وفي غيرها مما قد يراه مناسباً من الصكوك .

كما ستقرر الجمعية العامة أيضاً أن يقوم المؤتمر بالنظر في استصواب اعداد بروتوكول لاتفاقية التقادم في البيع الدولي للسلع المعتمدة في نيويورك في ١٩٧٤ ، من شأنه أن يوفق بين أحكام هذه الاتفاقية وأحكام اتفاقية عقود البيع الدولي للسلع ، بالصيغة التي قد يعتمدها المؤتمر .

هناك ملحوظة أود أن أشير إليها وهي أنه قد وقع خطأ في النص العربي الفقرة الثانية من المنطوق في مشروع القرار الذي أتحدث عنه الآن . وأكرر وقع الخطأ في النص العربي فقط . وآمل أن تأخذ الأمانة علماً بهما .

الخطأ الأول : في السطر الأخير من الفقرة الثانية تحذف كلمة " لجنة " ويضاف حرف هاء الى الكلمة التي قبلها وهي " عمل " لتصبح " عمله " .

الخطأ الثاني : في نفس السطر تحذف كلمة ( تراه ) وتوضع كلمة ( يراه )

هذا التصحيح قاصر على النص العربي .

البند ١١٧ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بهيئات الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة .

توجد توصية اللجنة السادسة حول البند ١١٧ ، التي اتخذت بتوافق الآراء ، في الفقرة

( ٨ ) من تقريرها ( أ / ٣٣ / ٤١٣ )

وطبقاً لمشروع القرار فستقرر الجمعية العامة ، من بين جملة أمور ، أن تستمر اللجنة الخاصة في أعمالها سعياً الى تحقيق وضع قائمة بالمقترحات التي قدمت أو التي ستقدم الى اللجنة ، وتعيين ما أثار منها اهتماماً خاصاً ، ودراسة المقترحات التي قدمت أو التي ستقدم الى اللجنة بهدف منح أولوية للنظر في المجالات التي يمكن التوصل الى اتفاق عام بشأنها .

كما ستطلب من اللجنة الخاصة القيام ، في دورتها التالية ، بالانتهاج من وضع قائمة

بالمقترحات التي قدمتها الدول الأعضاء بشأن مسألة التسوية السلمية للمنازعات وأن تواصل أعمالها المتعلقة بالمقترحات الخاصة بمسألة صون السلم والأمن الدوليين والمسائل الأخرى .

وبالنسبة للبيند ( ١١٨ ) من جدول الأعمال ، توجد توصية اللجنة السادسة في الفقرة ( ٧ ) من تقريرها ( أ / ٣٣ / ٤٧٨ ) . وينص مشروع القرار الذي تم اقراره بتوافق الآراء أيضا ، على جملة أمور منها ، أن تحت الجمعية العامة البلد المضيف على أن يتخذ دون تأخير ، جميع التدابير اللازمة بغية منع وقوع أى أعمال تخل بأمن البعثات وسلامة موظفيها أو حرمة ممتلكاتها ، وبغية كفالة الأحوال الطبيعية اللازمة لتواجد جميع البعثات ولسير أعمالها .

كما ستعرب الجمعية العامة عن تقديرها لمفوضية مدينة نيويورك لشؤون الأمم المتحدة والسلك القنصلي وللهيئات التي تسهم في جهود هذه المفوضية في سبيل المساعدة على الوفاء باحتياجات الجالية الدبلوماسية ومصلحتها ومتطلباتها ، وتوفير حسن الضيافة لها ، وتعزيز التفاهم المتبادل بين الجالية الدبلوماسية وسكان مدينة نيويورك .



وفيما يتعلق بالبند ( ١٢١ ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بزيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية ، توجد توصية اللجنة السادسة ، التي اعتمدت بتصويت مسجل في الفقرة ( ٨ ) من تقريرها ( أ / ٣٣ / ٤١٨ ) وطبقا لمشروع القرار ، ستقرر الجمعية من بين جملة أمور ، ان تواصل اللجنة الخاصة اعمالها بهدف القيام في اقرب وقت ممكن بصياغة مشروع معاهدة عالمية بشأن عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية ، وكذلك بشأن تسوية المنازعات بالطرق السلمية ، او ما قد تراه اللجنة مناسبة من توصيات مطابقة اخرى .

سيدى الرئيس ، لقد تسبب ضيق الوقت في عدم دراسة اللجنة السادسة للبند ١٢٢ من جدول الاعمال ، وتوجد توصية اللجنة السادسة التي اعتمدت بتوافق الآراء في الفقرة ٤ من تقريرها ( A/33/485 ) . وطبقا لهذه التوصية فان البند ١٢٢ المعنون : " القراران اللذان اتخذهما مؤتمر الامم المتحدة المعني بتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية " سوف يدرج هذا البند في جدول الاعمال المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة .

اما بالنسبة الى البند ١٢٣ من جدول الاعمال المعنون : " توحيد قواعد ومبادئ قانون التنمية الاقتصادية الدولية وتطويره التدريجي " ، فتوجد توصية اللجنة السادسة التي اعتمدت بتوافق الآراء في الفقرة ٥ من تقريرها ( A/33/484 ) . وطبقا لنص هذه التوصية فسوف تدرج الجمعية العامة في جدول اعمالها المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين بندا بعنوان : " توحيد مبادئ وقواعد قانون التنمية الاقتصادية الدولية ، المتصلة بوجه خاص بالجوانب القانونية للنظام الاقتصادي الدولي الجديد ، وتطويرها التدريجي " .

وفي الختام ، فانه بالنسبة الى البند ١٢٤ من جدول الاعمال المعنون : " مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وأمنها " ، فتوجد توصية اللجنة السادسة التي اقرت بالتصويت ، في الفقرة ٨ من تقريرها ( A/33/487 ) . وطبقا لنص مشروع القرار فستطلب الجمعية العامة من الاممين العام ان يدعو الدول الاعضاء والمنظمات الحكومية الدولية المعنية ان تقدم تعليقاتها وملاحظات على " مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وأمنها " ، بما في ذلك التعليقات على الاجراء الذي سيتم اعتماده في موعد لا يتجاوز آخر كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ، وأن يعد تقريرا يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين .

سيدي الرئيس ، أود ان اعبّر عن خالص املني في ان تقر الجمعية العامة توصيات اللجنة السادسة التي فرغت الآن من تقديمها .

إعمالاً للمادة ٦٦ من النظام الداخلي ، تقرر عدم مناقشة تقرير اللجنة السادسة .

الرئيس ( الكلمة الاسبانية ) : سوف تبحث الجمعية العامة اولاً تقرير اللجنة

السادسة بشأن البند ١١٥ من جدول الاعمال المعنون : " تقرير لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن اعمال دورتها الحادية عشرة " والتقرير وارد في الوثيقة (A/33/349) .

سوف نتخذ قراراً الآن بشأن مشروع القرارين اللذين اوصت بهما اللجنة السادسة فسي

الفقرة ٤١ من تقريرها الوارد في الوثيقة (A/33/349) .

سوف نتخذ قراراً أولاً بشأن مشروع القرار الاول الخاص " بتقرير لجنة الامم المتحدة للقانون

التجاري الدولي " . لقد اقرت اللجنة السادسة مشروع القرار الاول بتوافق الآراء . فهل لي ان اعتبر

ان الجمعية العامة ترفب في ان تحذو ونفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الاول ( قرار رقم ٣٣ / ٩٢ )

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : ان مشروع القرار الثاني خاص بمؤتمر الامم المتحدة

بشأن " عقود البيع الدولية للبضائع " . ان تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار الادارية والمالية

المرتبطة على تطبيق مشروع القرار هذا وارادة في الوثيقة (A/33/498) .

لقد أقرت اللجنة السادسة مشروع القرار الثاني بتوافق الآراء . فهل لي ان اعتبر ان الجمعية

العامة ترفب في ان تحذو ونفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني ( قرار رقم ٣٣ / ٩٣ )

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : بهذا نكون قد انتهينا من بحث البند ١١٥ من

جدول الاعمال .

سوف تبحث الجمعية العامة الآن تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١١٧ من جدول الاعمال

المعنون : " تقرير اللجنة المعنية بميثاق الامم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة " . ان تقرير اللجنة

وارد في الوثيقة (A/33/413) .

قبل ان نتخذ مقراً بشأن مشروع القرار المعروض على الجمعية ، فاني اطلب من السيد حمزة

من الجمهورية العربية السورية مقرر اللجنة الخامسة ، ان يقرأ تقرير اللجنة .

عرض السيد حمزة ( الجمهورية العربية السورية ) مقرر اللجنة الخامسة تقرير اللجنة الوارد

في الوثيقة A/33/519 ، ثم تحدث كما يلي :

السيد حمزة ( الجمهورية العربية السورية ) مقرر اللجنة الخامسة ( الكلمة  
بالانكليزية ) : لي الشرف ان اقدم الى الجمعية العامة تقرير اللجنة الخامسة ، بشأن الآثار الادارية  
والمالية المترتبة على تطبيق الفقرة ٨ من مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/33/413 . ان التقرير  
الاصلي للجنة الخامسة لم يتم توزيعه على الجمعية العامة لأسباب فنية ، ولذلك ، فان اللجنة  
الخامسة قد خولتني ان احيط الجمعية العامة علما ان ما سوف يترتب على تنفيذ مشروع القرار الوارد  
في الوثيقة A/33/413 من آثار ادارية ومالية تصل الى ١٠٠٠٠ دولار في الميزانية البرنامجية لفترة  
السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ ، وسوف تعرض على الجمعية العامة تفاصيل هذه التكاليف في وقت لاحق .  
الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : سوف نتخذ قرارا الآن بشأن مشروع القرار الذي  
اوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها ، الوارد في الوثيقة (A/33/413) . لقد أقرت  
اللجنة السادسة مشروع القرار هذا بتوافق الآراء . فهل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترفب في  
ان تحذو ونفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار ( قرار رقم ٣٣ / ٩٤ )

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : ادعو ممثل اوغندا الذي يرفب في تحليل موقف وفد

بلاده بعد صدور قرار الجمعية العامة .

السيد واني ( اوغندا ) ( الكلمة بالانكليزية ) : عندما انشأت الجمعية العامة  
بموجب قرارها رقم ٣٤٩٩ ( د - ٣٠ ) اللجنة المعنية بميثاق الامم المتحدة ، وبتعزيز دور المنظمة ،  
فهمنا ان ولايتها سوف تتضمن ايجاد السبل والوسائل التي تؤدي الى تحسين وتطوير عمل منظمة  
الامم المتحدة . فلوان هذا يمكن القيام به عن طريق اعادة النظر في الميثاق ، عندئذ نود ان توصي  
اللجنة المعنية بالجمعية العامة بذلك . وفي دورتها الاخيرة فان اللجنة المعنية قد كرس وقتها  
من بين امور اخرى ، لدراسة وبحث وسائل التوصل الى تسوية المنازعات وترشيد الاجراءات الخاصة  
بالامم المتحدة . وبكل الاحترام ، فلسنا على اقتناع ان تلك الاهداف سوف تحقق الولاية الاصلية  
للجنة المعنية .

ان القرار الذي اعتمد من الجمعية العامة الآن وارد في الوثيقة A/33/413، وبالرجوع الى الفقرة السادسة من الديباجة فاننا نرى ان هذه اللجنة لم تؤد كل ما اسند اليها من اعمال، وألاحظ ان قائمة الالويات في الفقرة ٣ من المنطوق تشكل احسن كيفية لتطبيق الاختصاصات. اننا نعتقد ان ترشيد اجراءات الامم المتحدة لا يتمشى مع اختصاصات اللجنة الخاصة.

اما فيما يتعلق بالفقرة ٤ من الديباجة، فاننا نرى ان تخصص للمساكن الجوهرية فقط. واني ارى ألا يكون ذلك عقبة في طريق توصيات الأغلبية.

ان وفدى قد وافق على مشروع القرار في الوثيقة A/33/413 لاننا نؤمن بأنه يجب ألا توضع عقبات في سبيل تحقيق اهداف اللجنة، ولهذا فاني أؤكد على رغبتنا وأملنا في ان تتخطى هذه اللجنة هذه المشاكل حتى تؤدى مهمتها على احسن وجه.

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : وبهذا نكون قد انتهينا من دراسة البند ١١٧ من

جدول الاعمال .

وسوف تبحث الجمعية العامة تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١١٨ من جدول الأعمال المعنون : " تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف " . ان التقرير وارد في الوثيقة (A/33/478) . وسوف نتخذ قرارا بشأن مشروع القرار الذي اوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها الوارد في الوثيقة ( A/33/478 ) . ان اللجنة السادسة قد اعتمدت هذه التوصية بتوافق الآراء ،

فهل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في ان تحذو ونفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٣ / ٩٥)

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : وبهذا نكون قد انتهينا من نظر البند ١١٨ من

جدول الأعمال .

وسوف تبحث الجمعية العامة تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٢١ من جدول الأعمال المعنون : " تقرير اللجنة الخاصة المعنية بزيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية " . ان التقرير وارد في الوثيقة A/33/418 . وسوف نتخذ قرارا بشأن مشروع القرار الذي اوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/33/418 . ان تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار الادارية والمالية المترتبة على تنفيذ مشروع هذا القرار وارد في الوثيقة

. A/33/501

ان مشروع هذا القرار قد اقترته اللجنة بتصويت مسجل .

طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، جزر البهاما ،  
البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ،  
البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية  
السوفياتية ، الرأس الأخضر ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ،  
كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ،  
اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ،  
السلفادور ، فينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ،  
الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، فينيا ،  
فينيا - بيساو ، فيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ،  
اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ساحل العاج ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ،  
الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو ، الجماهيرية  
العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ،  
موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ،  
نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا فينيا ،  
الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ،  
ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ،  
سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ،  
سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ،  
تونس ، أوفندا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات  
الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون  
المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ،  
اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : ألبانيا .

الممتنعون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، كندا ، الصين ، الدانمرك ، فرنسا ، جمهورية  
المانيا الاتحادية ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ،  
لكسمبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، البرتغال ، اسبانيا ، السويد ،  
تركيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات  
المتحدة الامريكية .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١١٧ صوتا ، مقابل صوت واحد ، وامتناع ٢٣ عضوا عن التصويت .

(قرار رقم ٣٣ / ١٦) .

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : والآن ادعو ممثل ألبانيا الذي يرغب في تعليـل

تصويته بعد التصويت .

السيد هايسيناج (ألبانيا) (الكلمة بالفرنسية) : ان وفد جمهورية ألبانيا

الاشتراكية الشعبية ، يود ان يعلل تصويته حول مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/33/418 الذي  
يتناول موضوع زيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية . ان موقف ألبانيا في هذا  
الصدد معروف وواضح ، ولقد شرحناه في اللجنة الأولى وفي الجمعية العامة خلال الدورتين  
الماضيتين عندما عرض هذا الموضوع للمناقشة .

وتمشيا مع موقفنا المعروف ، ولأسباب التي ذكرناها ، والتي لا نريد التذكير بها الآن ،

فان وفد ألبانيا قد صوت ضد مشروع هذا القرار .

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : وبهذا نكون قد انتهينا من دراسة البند ١٢١ من

جدول الأعمال .

وسوف تبحث الجمعية العامة تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٢٢ من جدول الأعمال

المعنون " القراران اللذان اتخدهما مؤتمر الامم المتحدة المعني بتمثيل الدول في علاقاتها مع  
المنظمات الدولية " . ان التقرير وارد في الوثيقة A/33/485 .

وسوف نتخذ قرارا بشأن التوصية التي اوصت بها اللجنة السادسة في الفقرة ٤ من تقريرها الوارد

في A/33/485 . ان اللجنة قد اعتمدت التوصية دون تصويت . فهل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة

ترغب في ان تحذو ونفس الحذو ؟

اعتمدت التوصية .

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : سوف تبحث الجمعية العامة الآن تقرير اللجنة السادسة عن البند ١٢٣ من جدول الاعمال والمعنون "توحيد قواعد ومبادئ قانون التنمية الاقتصادية الدولية وتطويرها التدريجي". وهذا التقرير وارد في الوثيقة (A/33/484) . وسوف نتخذ الآن قرارا بشأن توصية اللجنة السادسة الواردة في الفقرة الخامسة من هذا التقرير .  
 ونسب يجر تصويت على هذه التوصية في اللجنة . فهل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة تقر هذه التوصية ؟  
اعتمدت التوصية .

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : ادعو السيد ممثل الولايات المتحدة الذي يرغب في توضيح موقفه ، الى الكلام .

السيد بترى (الولايات المتحدة الامريكية) (الكلمة بالانكليزية) : قبل ان ننتهي من بحث هذا البند الذي شاركنا في توافق الآراء بشأنه في الجمعية العامة ، اود ان ادلي بتعليق موجز بشأن التفسير الذي حدث في عنوان البند عند بحث الجمعية له مؤخرا .  
 ان وفد بلادي يعلق اهمية على تغيير عنوان البند . ان هذا البند مقدم من وفد الفلبين الذي طلب اجراء تغيير في عنوانه ، وتمت الاستجابة الى هذا الطلب من باب اللياقة ، ولم يكن لذلك أية نتيجة سري الموافقة على ادراج بند جديد . ان موقفنا معروف ولم يتغير فيما يتعلق بنظام اقتصادي دولي جديد . ان مفهوم هذا البند هو مفهوم سياسي واقتصادي في الوقت نفسه ، منذ المرحلة الاولى لتقدمه . ومن ثم ، فانه من السابق لاوانه في رأينا ان نتكلم عن "الجوانب القانونية" في هذا الصدد .

الرئيس (الكلمة بالاسبانية) : بذلك نكون قد انتهينا من نظر البند ١٢٣ من جدول الاعمال .

وسوف تبحث الجمعية العامة الآن تقرير اللجنة السادسة عن البند ١٢٤ من جدول الاعمال والمعنون " مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وأمنها" . وقد ورد هذا التقرير في الوثيقة (A/33/487).

ونطرح الآن للتصويت مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السادسة من الفقرة ٨ من تقريرها .  
وقد طلب اجراء تصويت مسجل .  
اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الارجننتين ، النمسا ، جزر البهاما ،  
البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ،  
باخاريا ، بورما ، بوزوندي ، جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية ،  
الرأس الاخضر ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ،  
كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن  
الديمقراطية ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ،  
السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، الجمهورية  
الديمقراطية الالمانية ، غانا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا بيساو ، غيانا ، هايتي ،  
هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ساحل العاج ،  
الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو  
الماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوي ،  
ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريشيوس ، المكسيك ،  
منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ،  
عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ،  
الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان توماسي  
وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ،  
سنغافورة ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ،  
السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توفو ، ترينيداد وتوباغو ،  
تونس ، اوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد  
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية  
الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، اوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ،  
اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا .



المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : استراليا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فرنسا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، اليونان ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، لكسمبرغ ، موريتانيا ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، البرتغال ، اسبانيا ، تركيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية ، زائير .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١١٦ صوتا مقابل لاشيء ، وامتناع ٢٣ عن التصويت ( قرار

٩٧/٣٣) .

الرئيس : (الكلمة بالاسبانية) : بذلك نكون قد انتهينا من نظر البند ١٢٤ من

جدول الاعمال .

نظر البنود ٧٣ ، ٧٤ ، ٨١ ، ٨٦ ، ٨٩ من جدول الاعمال

تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى : تقرير اللجنة الثالثة (A/33/422)

المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى :

( أ ) تقرير اللجنة الثالثة (A/33/447) :

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة .

القضاء على جميع اشكال التمييز العنصرى :

( أ ) تقرير اللجنة الثالثة (A/33/381) :

( ب ) تقرير اللجنة الخامسة .

المناهج والطرق والوسائل الاخرى التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الامم المتحدة لتحسين

التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الاساسية ، بما في ذلك انشاء منصب مفوض الامم المتحدة

السامي لحقوق الانسان : تقرير اللجنة الثالثة (A/33/473 and Corr.1)

القضاء على جميع اشكال التعصب الديني : تقرير اللجنة الثالثة (A/33/474)

قدمت الأتسة ريختر (الارجنتين) (مقررة اللجنة الثالثة) تقارير الأتسة (A/33/422) ، A/33/447 ، A/33/381 ، A/33/473 and Corr.1 ، و A/33/474) . ثم تحدثت كما يلي :

الأتسة ريختر (الارجنتين) (مقررة اللجنة الثالثة) (الكلمة بالاسبانية) : اشرف بأن اقدم اليوم التقارير المتعلقة بالبنود ٧٣ ، ٧٤ ، و ٨١ من جدول الاعمال التي بحثتها اللجنة الثالثة وكذلك التقريرين المتعلقين بالبندين ٨٦ و ٨٩ من جدول الاعمال اللذين تمت دراستهما في الجلسات العامة للجمعية .

ان تقرير اللجنة عن البند ٧٣ والوارد في الوثيقة (A/33/422) يتضمن مشروع قرار ، وافقت عليه اللجنة الثالثة دون تصويت ، وهو خاص بتنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى . ان تقرير اللجنة عن البند ٧٤ من جدول الاعمال وارد في الوثيقة (A/33/447) ويحتوى على مشروعى قرارين بشأن المؤتمر العالمى لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى .

كذلك فان تقرير اللجنة عن البند ٨١ من جدول الاعمال وارد في الوثيقة (A/33/381) وهو يتضمن ثلاثة مشروعات قرارات : الاول خاص بالموقف فيما يتعلق بالاتفاقية الدولية للقضاء على اشكال التمييز العنصرى ، وقد تمت الموافقة عليه دون تصويت . والثانى خاص باللجنة الخاصة بالقضاء على التمييز العنصرى وقد تمت الموافقة عليه ايضا دون تصويت . والثالث خاص بالموقف فيما يتعلق بالاتفاقية الدولية بشأن قمع جريمة الفصل العنصرى ومعاقبته .

ان تقرير اللجنة عن البند ٨٦ من جدول الاعمال وارد في الوثيقتين (A/33/473) و A/33/473/Corr.1) . وقد تمت الموافقة على المشروعين الواردين بهما دون تصويت كل على حدة .

ويشير الاول الى المناهج المختلفة والترتيبات الممكنة ضمن منظومة الامم المتحدة لتحسين  
الممارسة الفعالة لحقوق الانسان والحريات الاساسية بما في ذلك انشاء منصب مفوض سامي للامم  
المتحدة لحقوق الانسان .

ويشير الثاني الى المناهج والامكانيات المختلفة في اطار الامم المتحدة لدعم ممارسة  
حقوق الانسان والحريات الاساسية بما في ذلك انشاء وظيفة مفوض سامي لحقوق الانسان .  
ويجب أن تضم كوبا الى مقدمي مشروع القرار في الفقرة ١٠ .  
في الفقرة ١٧ يجب أن يرد طلب وفدين معينين بصورة مباشرة على النحو التالي :  
في الاجتماع السابع عشر المعقود في ٥ كانون الاول / ديسمبر فان ممثل غواتيمالا اقترح  
مشروع القرار A/C.3/33/L.53 باستشارة ممثل بلغاريا وبالتالى قام مندوب بلغاريا بسحب  
التعديلات .

التقرير جول البند ٨٩ وارد في الوثيقة A/33/474 وهو يتضمن مشروع القرار الذى اعتمده  
بشان ازالة كافة انواع التعصب الديني .

وبمقتضى المادة ٦٦ من النظام الداخلى تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الثالثة .

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : سوف تدرس الجمعية العامة أولا تقرير اللجنة الثالثة

بشأن البند ٧٣ من جدول الاعمال المعنون " تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى"  
(A/33/422) . وسوف تتخذ الآن مقررا بشأن مشروع القرار الذى أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٧  
من تقريرها في الوثيقة (A/33/422) . وقد طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، جزر البهاما ،  
البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ،  
البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندى ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية  
السوفياتية ، الرأس الاخضر ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ،  
الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ،  
اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ،

اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ،  
 غابون ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ،  
 غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ،  
 اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ايرلندا ، ساحل العاج ، جامايكا ،  
 الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لا الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو ،  
 ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ،  
 مالطة ، موريتانيا ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ،  
 نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ،  
 بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ،  
 قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية  
 السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ،  
 سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية  
 العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،  
 أوغندا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات  
 الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون  
 المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، اوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ،  
 اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، كندا ، فرنسا ، جمهورية ألمانيا الاتحادية ،  
 ايطاليا ، اليابان ، لكسمبرغ ، ملاوي ، هولندا ، المملكة المتحدة  
 لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية .

اعتمد مشروع القرار باغلبية ١٢٤ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ١٢ عن التصويت (القرار ٣٣/٩٨)

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : بهذا نكون قد اختتمنا مناقشتنا للبند ٧٣ من

جدول الاعمال .

وسوف تبحث الجمعية العامة الآن تقرير اللجنة الثالثة بشأن البند ٧٤ من جدول الاعمال  
المعنون " المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى " . ( A/33/447 ) .  
وسوف أعطي الكلمة الآن لمندوب اسرائيل الذى طلب تعلييل تصويته قبل التصويت .

السيدة بن أمي ( اسرائيل ) ( الكلمة بالاسبانية ) : كما بين وفد بلادى مرارا  
أن موقفنا من العنصرية والتفرقة العنصرية يقوم على المفهوم التوراتي الذى قدمه شعب اسرائيل  
للعالم : فخلق الله الانسان على صورته على صورة الله خلقه " ( التكوين ١ : ٢٧ )  
وان نحن مدعوون للتصويت على مشروعى القرارين الاول والثاني في الوثيقة A/33/447 يشعر  
وفد بلادى أن من المستعجل أن نعرب مرة أخرى عن اشد تحفظاتنا بشأن مشروعى القرارين .  
ففي مشروعى القرارين نأخذ علما بتقرير الامين العام عن أعمال المؤتمر العالمي لمكافحة  
العنصرية والتمييز العنصرى . وكما هو معروف فان أعمال هذا المؤتمر قد تمت في جو مشحون وقامت  
نظم معروفة بعدم انسانيتهما بتوجيه التهم الى اسرائيل والحركة الصهيونية ومن ثم الى الشعب  
اليهودى الضحية التقليدية للتمييز العنصرى .

ان مشروعى القرارين الاول والثاني يصادقان اعلان مؤتمر جنيف . ومن هنا فان متبني التعديل  
لمشروع القرار A/C.3/33/L.17 الذى هو الآن مشروع القرار الاول - الذى في صيغته الاصلية  
يرمز الى توافق الآراء - ادخلوا من جديد بتلاعب في الالفاظ الصيغة الشائنة " الصهيونية تعادل  
العنصرية " . ويبدو هذا من قراءة المادتين ١٨ و ١٩ من الاعلان اللتين تدان اسرائيل فيهما  
على "سياستها العنصرية " . وكما جاء في المادة ١٨ " ان المؤتمر يدين العلاقات القائمة بين  
دولة اسرائيل الصهيونية والنظام العنصرى بافريقيا الجنوبية " ( A/33/262, Para. 18 ) .  
وفي المادة ١٩ طالب المؤتمر اسرائيل " بأن توقف كافة ممارسات التمييز العنصرى "  
( Ibid, Para. 19 ) .

واليوم فان الجمعية العامة قد دعيت الى تبني هذا الاعلان ، وان توافق بذلك على نحو  
غير مباشر على صيغة ١٩٧٥ التى أعيد ذكرها رغم جهود الوفود المسؤولة " لتجريد النص من عناصر  
خارجة عن جوهره " .

ولعله لا يوجد وعي بعد بخطورة الوضع . ولكن بالنسبة لشعب اسراييل فيوادر الخطر واضحة ، فكما أنه لا يمكن فصل الصهيونية عن اليهودية فلا يمكن فصل مناهضة الصهيونية عن معاداة السامية . وكما أن معاداة السامية القديمة تنكر على اليهود الحقوق المتساوية في المجتمع فان معاداة الصهيونية تنكر نفس الحقوق على اسراييل في المجتمع الدولي .

ان مشروع القرارين الاول والثاني يطلبان من المجلس الاجتماعي والاقتصادي تقييم أنشطة العقد على ضوء نتائج اعمال المؤتمر التي وردت في الاعلان الذي تبناه . وهكذا فان تبني مشروع القرارين سيعني أن الأنشطة الخاصة بالعقد يجب أن تأخذ في الاعتبار ذلك الاعلان وهذا من الاسباب التي جعلت وفد بلادي لا يشترك في التصويت على البند ٧٣ من جدول الاعمال . وقد يتعذر علينا ان نقدّر الاثر السلبي لهذا الموقف غير المسؤول على الكفاح المشروع ضد العنصرية والتمييز العنصري والشعوب المقهورة التي كان يمكن أن يقدم لها هذا العقد الحرية . فالغلبية الساحقة من الشعوب - التي تعيش في البلدان التي صوتت لصالح الاعلان - لاتزال من ضحايا القهر والتمييز العنصري .

ان بلادي ترفض الاعلان بصورة قاطعة وتعتبر الاحكام المتعلقة باسراييل والصهيونية خالية من أي اساس قانوني او اخلاقي . وتود حكومتي مرة أخرى ان تعبر عن تقديرها لتلك البلدان التي ، من خلال عدم اشتراكها في المؤتمر أو تصويتها السلبي ، رفضت اقرار معاداة السامية ورفضت الهجمات المجددة على شعب اسراييل . وندعو الاعضاء الآخرين للجمعية العامة الى أن ينظروا في خطورة هذه القضية مرة اخرى .

ومن ثم ، فان وفد بلادي سوف يصوت ضد مشروع القرارين الاول والثاني ، وضد اية وثيقة اخرى تتضمن اشارة او ذكرا للاعلان الذي وافق عليه المؤتمر العالمي لمقاومة العنصرية والتمييز العنصري . ووفد بلادي يطالب اجراء تصويت مسجل .

ومرة اخرى ، فان وفد بلادي يعرب عن تضامنه مع كفاح الشعوب التي تقاوم العنصرية والتمييز العنصري . ونأمل في ان يحقق العقد هدفه الرئيسي . وفي هذا الصدد ، يشعر وفد بلادي بالسعادة لأن حكومة اسرائيل في اجتماعها بتاريخ ١٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ قررت التصديق على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري .

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : قبل ان نتخذ مقررنا بالنسبة لمشروع القرار المعروض علينا ادعو السيد حمزة محمد حمزة الجمهورية العربية السورية مقرر اللجنة الخامسة كي يقرأ تقرير اللجنة الخامسة ، حيث ان نسخ هذا التقرير لم يتوفر بعد .

السيد حمزة محمد حمزة ( الجمهورية العربية السورية ) ، مقرر اللجنة الخامسة ( الكلمة بالانكليزية ) : أود ان اقدم للجمعية تقرير اللجنة الخامسة فيما يتعلق بالآثار المالية والادارية المترتبة على مشروع القرارين الاول والثاني والواردة في الفقرة ١٤ من الوثيقة A/33/447. ولقد خولتني اللجنة الخامسة ان احيط الجمعية العامة علما بأن اعتماد مشروع القرار الاول الوارد في الوثيقة A/33/447 سوف يتضمن تخصيصات تبلغ اكثر من ٢٠٠ . ٠٠٠ دولار في برامج ميزانية الفترة من ١٩٧٨ ، ١٩٧٩ . كما ان اعتماد مشروع القرار الثاني الوارد في الوثيقة A/33/447 سوف يتضمن اعتمادا اضافيا بمقدار ٥٥ الف دولار تحت برامج ميزانية الفترة من ١٩٧٨ ، ١٩٧٩ . وفيما يتعلق بهذين المشروعين ، فان الآثار المترتبة على ذلك سوف تعرض على الجمعية في مرحلة لاحقة .

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : سوف نطرح مشروع القرارين الموصى بهما من اللجنة الثالثة في الفقرة ١٤ من تقريرها في الوثيقة A/33/447 للتصويت . وسوف نتناول اولا مشروع القرار الاول .

طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

العثريون : افغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الارجننتين ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الرأس الأخضر ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ، جيموتي ، اكوادور ، مصر ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرنسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، اوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا .

المعارضون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فنلندا ، فرنسا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، لكسمبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

المتنعون : جزر البهاما ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، الجمهورية الدومينيكية ، السلفادور ، غابون ، غواتيمالا ، ساحل العاج ، نيكاراغوا ، يابوا غينيا الجديدة ، سوازيلند ، زائير .



اعتمد مشروع القرار الاول بأغلبية ١٠٧ صوتا مقابل ١٨ وامتناع ١١ ( قرار ٣٣ / ٩٩ ) \*

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : ننتقل الآن الى مشروع القرار الثاني .

طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الارجننتين ، البحرىــــن ،  
بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، بلغاريا ،  
بورما ، بوروندى ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الرأس  
الاخضر ، تشاد ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ،  
اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ، فينيا الاستوائية ،  
اثيوبيا ، فيجي ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، فانا ، اليونان ،  
فينيا ، فينيا - بيساو ، فيانا ، هايتي ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ،  
ايران ، العراق ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ،  
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو ، ليريا ، الجماهيرية العربية  
الليبية ، مدغشقر ، ملايزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ،  
موريشيوس ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ،  
باكستان ، بنما ، بابوا فينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ،  
البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ،  
المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ،  
سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ،  
ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية  
السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية

\* ثم بعد ذلك ابلغ وفد سيراليون الامانة العامة انه كان ينوى التصويت مؤيــــدا .

وأبلغ وفد كوستاريكا الامانة العامة بأنه كان ينوى الامتناع عن التصويت .

المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،  
فنزويلا ، فييت نام ، يوغوسلافيا ، زامبيا .

المعارضون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فنلندا ، فرنسا ، جمهورية  
المانيا الاتحادية ، غواتيمالا ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ،  
لكسمبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، نرويج ، السويد ، المملكة المتحدة  
لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،

المتنعون : جزر البهاما ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، كوستاريكا ، الجمهورية  
الدومينيكية ، السلفادور ، غابون ، هندوراس ، ساحل العاج ، ملاوى ،  
المكسيك ، نيبال ، نيكاراغوا ، باراغواى ، سوازيلند ، زائير .

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية (١٠١ صوتا مقابل ١٩ وامتناع ١٥) (قرار ٣٣ / ١٠٠) \*

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : ادعوا الآن اولئك المندوبين الذين يرغبون فى

تعديل تصويتهم بعد التصويت .

السيدة مودسي ( بوتسوانا ) ( الكلمة بالانكليزية ) : لقد صوتت بوتسوانا تأييدا  
لمشروعى القرارين المتعلقين بمؤتمر مكافحة التمييز العنصرى والعنصرية لأننا ملتزمون اكثر من اى وقت  
مضى باستئصال التمييز العنصرى بجميع اشكاله ، ولا سيما التمييز العنصرى فى امقت صورته الا وهو  
الفصل العنصرى . ان اخواننا واخوتنا فى الدول المجاورة الذين يقعون تحت حكم الانظمة العنصرية  
فى جنوب افريقيا يمكنهم ان يعتمدوا على تأييدنا فى هذا النطاق دائما .

ان بوتسوانا ، على اية حال ، تمشيا مع اجراءاتها بشأن مكافحة العنصرية فى جنوب  
افريقيا ، ونظرا لموقعنا الجغرافى فى جنوب افريقيا تود ان تبدى تحفظها بشأن هذه النواحي  
الخاصة ببرنامج العمل المتعلق بالجزءات السياسية ضد جنوب افريقيا ولا يؤثر ذلك بأى حال  
من الاحوال على تأييدنا للنضال البطولى للشعب فى جنوب افريقيا ونحن نحبي نضال هذا الشعب .

\* ثم بعد ذلك ابلغ وفد سيراليون الامانة العامة انه كان ينوى التصويت مؤيدا .

السيد فارغاس كميوس ( المكسيك ) ( الكلمة بالاسبانية ) : ان وفد المكسيك يود ان يسجل انه يود ان يؤيد على تحفظاته التي اعرب عنها فيما يتعلق بالاعلان الخاص ببرنامج العمل والذي اعتمده المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والذي عقد في جنيف في آب / اغسطس من هذا العام . وعلى الاخص فاننا نود ان نعلن ان لدينا تحفظات جديدة فيما يتعلق بالفقرة ١٨ من الاعلان الذي اعتمده هذا المؤتمر العالمي حيث انه يتضمن افكارا لا تحظى بموافقتنا . ورغم ذلك فقد صوتنا لصالح هذا الموضوع في اللجنة الثالثة على مشروع القرار A/C.3/33/L.17 بعد تعديله وهو مشروع القرار الاول في تقرير اللجنة الثالثة ، الوثيقة A/33/447 . ولكي نوضح مخاوف وقلق حكومة المكسيك من انه لن يمكن القضاء على التمييز العنصري والعنصرية في العالم . ولهذه الاسباب ، فاننا نؤمن بأنه يجب على المجتمع العالمي ان يجد طرقا وسلا عملية لتحقيق الاهداف التي اعلنتها الامم المتحدة في النضال ضد هذه الجريمة .

السيدة آرانا ( بيرو ) ( الكلمة بالاسبانية ) : ان وفد بيرو قد صوت لصالح مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/33/447 . وحيث ان بيرو قد أسهمت بفاعلية في المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وقد اعتمدت الاعلان وبرنامج العمل اللذين أعدهما المؤتمر ، فاننا نشارك تماما في الروح والمبادئ الاساسية لهذا الاعلان . الا اننا نود ان نعلن اننا متمسكون بتحفظاتنا التي أعرب عنها وفد بيرو في جنيف وكذلك في اللجنة الثالثة فيما يتعلق ببعض الفقرات التي وردت في هذا الاعلان .

السيد بترى ( الولايات المتحدة الامريكية ) ( الكلمة بالانكليزية ) : ان وفد الولايات المتحدة لم يشترك في التصويت على مشروعات القرارات الواردة تحت البندين ٧٣ و ٧٤ لاسباب سبق لنا أن شرحناها في مناسبات عديدة في هذه الجمعية . وانتهاز هذه الفرصة لكي أؤكد أن موقفنا بشأن عدم الاشتراك في التصويت سوف يستمر لانه ليس هناك داع لكي نتغير . ان وفد بلادي يأسف بصفة خاصة لان نتائج المؤتمر العالمي الذي عقد في الصيف الماضي كانت مخيبة للآمال . وان الفرصة النادرة التي اتاحها هذا المؤتمر لاعادة العقد الى منطلقه الاساسي قد ضاعت منا .

السيد فالدراما ( الفلبين ) ( الكلمة بالانكليزية ) : ان الفلبين طرف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها . كما اننا اشتركنا في المؤتمر العالمي الذي عقد في جنيف وصوتنا لصالح الاعلان وبرنامج العمل الوارد في الوثيقة A/33/447 لاعادة تأكيد سياسة الغائبين بشأن تأييد برنامج عقد العمل لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والقضاء على العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري والاستعمار .

وعندما اثيرت هذه المسألة في اللجنة الثالثة أعرب وفد بلادي عن أمله في أن نتوصل الى حل توفيقى يسمح لنا بالتصويت أو نتخذ قرارا بالاتفاق في الرأي . ويأسف وفد بلادي لان هذا لم يكن ممكنا .

السيد غاغلياردى ( البرازيل ) ( الكلمة بالانكليزية ) : ان وفد بلادي قد صوت لصالح مشروع القرار الاول والوارد في الوثيقة A/33/447 .

ومع ذلك ، فان وفد بلادي يريد ان يكرر ان موقفه حول بعض الاجزاء التي وردت في اعلان وبرنامج عمل جنيف مسجل في تقرير المؤتمر ( المرفقان ٦ ، ٧ ) وفي تقرير الامين العام الوارد في

الوثيقة A/33/262 وكذلك في البيان الذى أدلى به وفدنا خلال المناقشة العامة حول هذا البند في اللجنة الثالثة والوارد في الوثيقة A/C.3/33/SR.25 .

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : بهذا نكون قد انتهينا من دراسة البند ٧٤ من جدول الاعمال .

والآن تتناول الجمعية العامة تقرير اللجنة الثالثة حول البند ٨١ من جدول الاعمال المعنون : " القضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى " وهو التقرير الوارد في الوثيقة A/33/381 . وقبل البت في مشروعات القرارات المعروضة في هذا التقرير ، أطلب من مقرر اللجنة الخامسة السيد حمزة محمد حمزة من الجمهورية العربية السورية أن يتلو عليكم تقرير اللجنة .

السيد حمزة محمد حمزة ( الجمهورية العربية السورية ) ( مقرر اللجنة الخامسة ) ( الكلمة بالانكليزية ) : يشرفني ان أعرض على الجمعية العامة الآثار المالية والادارية المترتبة على مشروع القرار الثاني الوارد في الفقرة ١٦ من الوثيقة A/33/381 ان تقرير اللجنة الخامسة لاسباب فنية لم يوزع مكتوبا على اعضاء الجمعية . كما ان اللجنة الخامسة قد طلبت مني أن اطلب من الجمعية العامة ان تعتمد الوثيقة A/33/381 وان هذا لن يكلفها أموالا اضافية طبقا للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ . وان الوثيقة التي تتضمن تكاليف مفصلة عن خدمة المؤتمر سوف تعرض على الجمعية في وقت لاحق .

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : الان سوف نبت في مشروعات القرارات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة الثالثة والوارد في الفقرة ١٦ من تقريرها في الوثيقة A/33/381 . ان مشروع القرار الاول معنون : " وضع الاتفاقية الدولية حول القضاء على كل أنواع التمييز العنصرى " . وان اللجنة الثالثة قد اعتمدت مشروع القرار الاول دون أى تصويت . هل في أن اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الاول ( قرار ٣٣/١٠١ ) .

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : وان مشروع القرار الثاني خاص بتقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصرى . وان اللجنة الثالثة قد وافقت على مشروع القرار الثاني دون تصويت . هل لي أن اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟  
اعتمد مشروع القرار الثاني ( قرار ٣٣/١٠٢ ) .

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : مشروع القرار الثالث خاص بوضع اتفاقية د وليسة بشأن القضاء على جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها . وقد طلب اجراء تصويت منفصل على الفقرة الثانية من د بياجة مشروع القرار الثالث . فاذا لم أسمع أية اعتراضات سوف أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذا الطلب .

وقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الارجتين ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، بلغاريا ، بورما ، بوروندى ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الرأس الأخضر ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ، فينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، غينيا - بيساو ، فيانا ، هايتي ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليبيا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توفو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، اوغندا ،

جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية  
السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ،  
جمهورية تنزانيا المتحدة ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ،  
زائير ، زامبيا .

المعارضون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، السلفادور ، فنلندا ،  
فرنسا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، غواتيمالا ، ايسلندا ، ايرلندا ،  
اسرائيل ، ايطاليا ، لكسمبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، بابوا  
غينيا الجديدة ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا  
العظمى وايرلندا الشمالية .

المتنعون : جزر البهاما ، كوستاريكا ، الجمهورية الدومينيكية ، فيجي ، غابون ،  
اليونان ، هندوراس ، ساحل العاج ، ملاوى ، نيبال ، بنما ، باراغواى ،  
ساموا ، اسبانيا ، سورينام ، اوروغواى .

اعتمدت الفقرة الثانية من الديباجة بأغلبية ٩٨ صوتا مقابل ٢١ ، وامتناع ١٦ عن

التصويت .

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : والآن سوف نجرى التصويت على مشروع القرار

الثالث ككل . وقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، البحرين ،  
بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، بلخاريا ،  
بورما ، بوروندى ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الرأس  
الاخضر ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ،  
الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ،  
جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، غينيا الاستوائية ،



اثيوبيا ، فيجي ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، فانا ، اليونان ،  
 فواتيملا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ،  
 الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ،  
 الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية ،  
 العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ،  
 موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، النيجر ،  
 نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ،  
 بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ،  
 المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنجافورة ، الصومال ،  
 سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ،  
 توفو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوفندا ، جمهورية اوكرانيا ،  
 الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،  
 الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية  
 تنزانيا المتحدة ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ،  
 زامبيا .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، السلطانيات

فنلندا ، فرنسا ، غابون ، جمهورية المانيا الاتحادية ، ايسلندا ،  
 ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، اليابان ، لكسمبرغ ، ملاوي ،  
 هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، باراغواي ، البرتغال ، اسبانيا ،  
 سوازيلند ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا ،  
 الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية ، اوروغواي .

واعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٠٩ صوتا مقابل لاشيء ، وامتناع ٣٠ عن التصويت

( قرار ٣٣/١٠٣ ) .

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : والآن سوف اعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في تحليل تصويتهم بعد التصويت .

السيد مراسلي ( تركيا ) ( الكلمة بالانكليزية ) : في اللجنة الثالثة ، عندما اجري التصويت حول مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/33/381 والتي تشتمل على التقرير الخاص بالقضاء على جميع اشكال التمييز العنصرى ، لم يشترك وفد بلادى في التصويت سواء على الفقرة الخامسة من منطوق مشروع القرار او على مشروع القرار ككل .

ولنفس الاسباب التي اوضحناها في اللجنة الثالثة في اجتماعها الثامن والعشرين لـم يشترك الوفد التركي في الموافقة على النص المعروض على الجمعية العامة .

الآنسة شلهوب ( الاردن ) : كان وفد بلادى قد صوت بالايجاب على مشروع القرار A/C.3/33/L.12 ، وهو مشروع القرار الثاني الوارد في الوثيقة A/33/381 تحت عنوان " تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصرى " . ولكننا تحفظنا في اللجنة الثالثة على الفقرة العاملة الخامسة منه .

وقد تحقق وفدى من هذا الموقف بعد انتهاء التصويت واقفال البحث في الموضوع فحاول تصحيح الموقف ولكنه لم يستطع . ان وفد بلادى يعلن الان بأن يصوت بالايجاب على القرار ككل ، وبالايجاب على تلك الفقرة الخامسة بالذات ، انسجاما مع الخط الذى انتهجته الاردن منذ البداية في هذا الموضوع .

السيد شريفس ( قبرص ) ( الكلمة بالانكليزية ) : ان التصويت بالايجاب الذى قامت به قبرص بشأن مشروع القرار الثاني الوارد في الوثيقة A/33/381 ينبثق من بين ما ينبثق عنه ، عن ايمان حكومة بلادى بأن الجمعية العامة يتعين عليها ان تعطي دفعة اضافية لقرارات اللجنة الخاصة بالقضاء على التمييز العنصرى . ونحن نعتقد ان تجاهل الجمعية العامة لهذه القرارات سيؤدى الى تقويض دور اللجنة وكذلك تقويض فاعلية الاتفاقية .

وفي رأينا ان فاعلية الاتفاقية تعتمد الى حد كبير على قدرة اللجنة على الاداء والعمل على التوصل الى نتائج من اجل تحقيق الاهداف الواردة في هذه الاتفاقية . ان القرار المشار اليه في الفقرة الخامسة من المنطوق هو قرار هام بالنسبة الى بلادى لأسباب محددة . ذلك ان هذا القرار

الذى وافقت عليه الجمعية قد جعلت منه قرارها الخاص بسياسات التمييز المنصرى التي تمارسها قوات الاحتلال في قبرص . والان سوف احاول ان ابلور هذا القرار في جدول ادراك السادة الاعضاء لمحتواه . ان تنفيذ هذا القرار الذى وافقت عليه الجمعية العامة الان انما يعني انسحاب جميع قوات الاحتلال من بلدى ، واعادة المستوطنين الضرياء في قبرص وعودة جميع مواطني جمهورية قبرص الى ديارهم وممتلكاتهم . وبعبارة اخرى ، فان تنفيذ هذا القرار سوف يؤدي الى تمتع جميع القبارصة الكامل بحقوقهم وحررياتهم الاساسية دون تمييز .

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : بهذا نكون قد انتهينا من نظر البنـد ٨١

من جدول الاعمال .

وننتقل الان الى تقرير اللجنة الثالثة بشأن البند ٨٦ من جدول الاعمال والمعنون " المناهج والطرق والوسائل الاخرى التي يمكن الاخذ بها داخل منظومة الامم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحرريات الاساسية بما في ذلك انشاء منصب مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان " . وهذا التقرير وارد في الوثيقة 1. A/33/473 and Corr.

سوف نتخذ الآن مقرراً بشأن مشروع القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الثالثة في الفقرة

١٩ من تقريرها ( Corr. 1 و A/33/473 ) .

وسوف نبدأ أولاً بمشروع القرار الأول . وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الأول دون تصويت

فهل أعتبر ان الجمعية العامة تود ان تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الأول ( قرار رقم ٣٣ / ٤ ) .

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : ننتقل الآن الى مشروع القرار الثاني . وقد اعتمدت اللجنة

الثالثة مشروع القرار الثاني دون تصويت . فهل أعتبر ان الجمعية العامة تود ان تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني ( قرار رقم ٣٣ / ٥ ) .

الرئيس ( الكلمة بالاسبانية ) : لقد اختتمنا دراستنا للبند ٨٦ من جدول الأعمال .

وسوف تدرس الجمعية العامة الآن تقريراً للجنة الثالثة بشأن البند ٨٩ من جدول الأعمال

وعنوانه : " القضاء على جميع أشكال التعصب الديني " . والتقرير وارد في الوثيقة A/33/474 .

وسوف نجرى تصويتاً على مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ١١ من تقريرها .

وقد طلب اجراء تصويت مسجل .

تم اجراء تصويت مسجل .

المؤيدون : الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،

بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بورما ،

كندا ، الرأس الاخضر ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلسي ،

كولومبيا ، جزر القمر ، كوستاريكا ، قبرص ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية

الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ،

فرنسا ، غابون ، جمهورية المانيا الاتحادية ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ،

غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، آيسلندا ، الهند ،

اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل

العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، ليسوتو ،

ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ،  
 ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ،  
 نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ،  
 عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، بيرو ،  
 الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رواندا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ،  
 السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ،  
 السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ،  
 تايلند ، توفو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، الامارات  
 العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،  
 جمهورية الكامرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات  
 المتحدة الامريكية ، أوروغواى ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ،  
 زائير ، زامبيا ،

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : البانيا ، الجزائر ، أنغولا ، بلغاريا ، بوروندى ، جمهورية بيلوروسيا  
 الاشتراكية السوفياتية ، الكونغو ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ،  
 غينيا الاستوائية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، هنغاريا ، جمهورية  
 لاو الديمقراطية الشعبية ، منغوليا ، موزامبيق ، بولندا ، رومانيا ،  
 سان تومي وبرينسيبي ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد  
 الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١١٨ مقابل لاشيء وامتناع ٢١ عن التصويت ( القرار رقم ٣٣ / ١٠٦ )

الرئيس : ( الكلمة بالاسبانية ) : لقد اختتمنا دراستنا للبند ٨٩ من جدول الأعمال .

رفعت الجلسة الساعة ١٣ / ٤٥